

الأشباه والنظائر

باب الحيض .

باب الحيض .

يتعلق به عشرون حكماً : اثنا عشر حرام .

تسعة عليها : .

الصلاة وسجود التلاوة و الشكر و الطواف و الصوم و الاعتكاف و دخول المسجد إن خافت

تلويثه و قراءة القرآن و مسه و كتابته على وجه .

و زاد في المهذب : الطهارة .

و زاد المحاملي : حضور المحتضر .

وثلاثة على الزوج : .

الوطء و الطلاق و ما بين السرة و الركبة على الأصح .

و ثمانية غير حرام : .

البلوغ و الاغتسال و العدة و الاستبراء و براءة الرحم و قبول قولها فيه .

وسقوط الصلاة و طواف الوداع .

ضا بط .

حيث أبيحت الصلاة أبيض الوطاء إلا في المتحيرة و التي انقطع دمها و لم تجد ماء و لا تراباً

تصلي و لا توطأ .

ضا بط .

حيث أطلق الشهر في الشرع فالمراد به الهلالي إلا في المبتدأة غير المميزة و في

المتحيرة و في الأشهر الستة المعتبرة في أقل مدة الحمل فإنها أعدادية قطعاً قاله

البلقيني